

Distr.
LIMITED

TD/B(S-XX)/L.1
23 January 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

الدورة الاستثنائية العشرون

جنيف، ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

تمويل مشاركة الخبراء من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في اجتماعات الخبراء التي يعقدها الأونكتاد

مشروع مقرر

إن مجلس التجارة والتنمية،

إذ يشير إلى المبادئ التوجيهية التي اعتمدها في دورته الاستثنائية التاسعة عشرة بشأن استعراض منتصف
المدة في أيار/مايو ٢٠٠٢، وإلى ما اتخذته الفرقة العاملة في دورتها الثامنة والثلاثين المستأنفة الثانية المعقودة في
أيار/مايو ٢٠٠٢، وفي دورتها التاسعة والثلاثين المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وفي دورتها التاسعة والثلاثين
المستأنفة المعقودة في الفترة تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، من مقررات بشأن تمويل
مشاركة الخبراء، وخاصة فيما يتعلق بضرورة إيجاد حل طويل الأجل لمسألة تمويل مشاركة الخبراء تمويلاً يمكن
التنبؤ به،

وإذ يَنتوّه بأن التمويل يجب أن يغطي مشاركة عشرة خبراء في كل اجتماع من الاجتماعات العشرة
المعقودة سنوياً للخبراء، حيث يجري اختيار الخبراء على أساس مبدأ التمثيل الجغرافي العادل، واحتياجات البلدان
المستفيدة، لا سيما أقلها نمواً، والخبرة الفنية لدى الخبراء المعنيين،

- ١- يتفق على أن يتم، على سبيل التجربة، تمويل مشاركة الخبراء في اجتماعات الخبراء التي يعقدها الأونكتاد من تبرعات خارجة عن الميزانية؛
- ٢- يتفق كذلك على إنشاء صندوق احتياطي يُستخدم لتمويل المشاركة في ما قد يُعقد من اجتماعات للخبراء لا يُرصد لها ما يكفي من التبرعات الخارجة عن الميزانية؛
- ٣- يقرر ما يلي:
 - (أ) أن يتكون رصيد الصندوق الاحتياطي من الأموال المتاحة حالياً من أجل تمويل المشاركة في اجتماعات الخبراء؛
 - (ب) أن تبدأ فوراً عملية رصد التبرعات الخارجة عن الميزانية اللازمة لتمويل اجتماعات الخبراء لعام ٢٠٠٣ (والأعوام القادمة)؛
 - (ج) أن يتم تأمين التمويل اللازم لكل اجتماع من اجتماعات الخبراء في غضون فترة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ انعقاد الاجتماع؛
 - (د) أن يُستخدم رصيد الصندوق الاحتياطي في حال عدم توافر التمويل الكافي من أجل عقد اجتماع ما؛
 - (هـ) أن يتباحث بشأن سير عمل المخطط، بما في ذلك إن لزم الأمر، مسألة تحديد موارد الصندوق الاحتياطي، في أواخر شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ وبشكل منتظم بعد ذلك، استناداً إلى تقييم يقدمه الأمين العام للأونكتاد، في ضوء المعايير التي وضعها المجلس في دورته الاستثنائية التاسعة عشرة؛
- ٤- يحث الجهات المانحة على أن تبادر بالسرعة الممكنة إلى تقديم تبرعات خارجة عن الميزانية من أجل تمويل مشاركة الخبراء؛
- ٥- يطلب إلى الأمانة أن تقدم إلى الاجتماعات الاستشارية لرئيس المجلس تقارير منتظمة عن الموارد المتاحة من أجل تمويل مشاركة الخبراء؛
- ٦- يشجع أمانة الأونكتاد على أن تواصل اتخاذ زمام المبادرة في زيادة التنسيق فيما بين المنظمات غير الحكومية في جنيف فيما يتعلق بوضع الجداول الزمنية للاجتماعات.